



دار الامان للمتعرضات للعنف الاسري



دار الامان هي دار لايواء الموقت المجاني للمتعرضات للعنف الاسري واولادهن القصر، وتم افتتاحها في العام 2006م، وتمثل نموذجاً للشراكة المجتمعية في مملكة البحرين بين وزارة العمل والتنمية الاجتماعية والجمعيات الاهلية ذات الاختصاص، وتدار باشراف من قبل جمعية الاجتماعيين البحرينية.

وقد صدر قرار وزاري بتشكيل مجلس ادارة دار الامان ويضم ممثلين عن كافة الجهات الرسمية والاهلية المعنية، يختص بوضع السياسات العامة لعمل الدار وتحقيق اهدافها ووضع اللوائح الادارية والمالية والفنية اللازمة لعملها ومتابعة شؤون المقيمات بالدار.

دار الامان
(برنامج)
الشراكة
المجتمع
يق [1]

الاهداف:

- تقديم الماوى لفئة النساء والقصر المعرضات للعنف الاسري بدون تمييز للجنسية.
- تقديم خدمات الرعاية والتاهيل اللازمة للمعرضات للعنف الاسري لاعادة بناء شخصياتهم وضمان توافقهم واندماجهم الاجتماعي الصحيح.
- متابعة الحالات التي يتم اعادتها لأسرها للتأكد من تكيفها في محيطها الاسري والاجتماعي.
- العمل على زيادة الوعي المجتمعي وتسهيل الضوء على هذه المشكلة من اجل توفير الحماية اللازمة.
- التنسيق مع مختلف الجهات الرسمية والاهلية والخاصة المعنية لحل مشاكل هذه الفئة وتسهيل اجراءات ايوانها وتسهيل حصولها على المساعدة وتمكينها من تحسين اوضاعها بشكل عام.
- تنفيذ التشريعات والقوانين التي تصدرها مملكة البحرين لحماية النساء المعرضات للايذاء وذلك بحسب اختصاص الدار.
- توفير مختلف انواع الخدمات المعيشية والاجتماعية والصحية والنفسية والترفيهية لهذه الفئة بدون مقابل.
- اجراء بحوث ودراسات ميدانية لحصر حجم هذه المشكلة والتعرف على اسبابها وطرق علاجها بالتنسيق مع الجهات المعنية.
- انشاء خدمات مجتمعية بدون شرط الايواء لتقديم الخدمات والاستشارات السريعة للمعرضات للعنف الاسري والاجتماعي من الاسر والافراد.
- بناء قاعدة معلومات حول حالات العنف الاسري واسبابه وانواعه.

شروط القبول:

1. ان تكون مواطنة او مقيمة في مملكة البحرين ومتزوجة او عزباء وتتعرض للايذاء والعنف الاسري باي من اشكاله.
2. ان يثبت البحث الاجتماعي والفحص النفسي والطبي تعرض الحالة للعنف الاسري.



3. ان تتوافر الرغبة لدى الحالة في الاستفادة من خدمات الدار.
4. يشترط لقبول الحالة خلوها من الامراض المعدية والاضطرابات العقلية.



انواع الايواء:

1. ايواء مؤقتة: ايواء الحالات التي لا تسمح ظروفها بالعودة الى اسرها مما يعرض حياتها للخطر الى ان يتم تاهيلها وتتمكن من الاستقلال بحياتها والاعتماد على انفسها مدة 12 اسبوعاً قابلة للتمديد.

2. ايواء طارئة: تقدم للحالات الطارئة التي تصل للدار عبر جهات التحويل لتقديم الرعاية اللازمة ويتم تواصل الباحثة الاجتماعية معهم بعد يوم او يومين من دخول الدار.

يتم التحقق من توافر كافة شروط الايواء سواء في اوقات الدوام الرسمي للدار او في العطل والاجازات الاسبوعية والرسمية، على ان لا تزيد مدة الايواء الطارئة عن (48) ساعة.

3. الرعاية الاسرية: يقصد بها متابعة الدار للحالة مع اسرتها او بعد انتقالها للاسرة للتأكد من عدم تعرضها للايذاء وتكيفها مع اوضاعها الاسرية.

للحصول على الخدمة:

يتم تحويل الحالات من مراكز الشرطة والجهات الاخرى المختصة.

البرامج والخدمات:

1. الرعاية الاجتماعية
2. الرعاية الصحية
3. الرعاية النفسية
4. الاستشارات القانونية
5. الرعاية التعليمية
6. الرعاية المعيشية
7. البرامج الترفيهية والتثقيفية.

الاجراءات المتبعة بالدار:

1. يتم تحويل الحالة من اي جهة رسمية او خاصة ذات علاقة بالعنف الاسري.
2. اجراء البحث الاجتماعي والنفسي والقانوني لتقييم الحالة بعد مرور 24 ساعة على دخول الحالة.
3. اعداد ملف متكامل عن الحالة.
4. متابعة الامور الصحية للحالة.
5. متابعة يومية للحالة.
6. التواصل المستمر مع جهات التحويل واسرة الحالة لاثبات استحقاق الايواء.











































جميع الحقوق محفوظة © وزارة العمل والتنمية الاجتماعية.

Optimized for IE 7+, Firefox , Safari and Opera

Best view in screen resolution 1024 by 768pixels

<http://www.mlsd.gov.bh/family/family-protection/daralaman> **Source URL:**

Links:

[1] <http://www.mlsd.gov.bh/sites/default/files/img/files/alaman19.pdf>